

المدونة الكبرى

القول قول العامل قلت أرأيت أن قال رب المال لم أقتض منك رأس مالي وقال العامل قد دفعته إليك وهذا الذي معي ربح قال أرى القول قول رب المال مادام في المال ربح حتى يستوفى رأس ماله وعلى العامل البينة قلت ولم وأنت تجعل القول قول العامل في الذي يدعى أنه عمل على الثلثين وخالفه رب المال فلم لا تجعل القول قول العامل في مسألتني أنه قد دفع المال وأن هذا الذي معه ربح قال ليس من ها هنا أخذته لأن هذا المال هو رأس المال أبدا حتى يستيقن أنه قد دفع رأس المال لأن هذا كله مال واحد وهو مدعى عليه حين يقول قد دفعته إليك فلا يصدق إلا ببينة قلت أرأيت أن دفعت إلى رجل مالا قراضا فسافر به ثم قدم ومعه ربح ألف درهم إلا أنه قال أنفقت من مالي مائة درهم في سفري على أن آخذها من مال القراض أو جاء برأس المال وحده وقال لم أربح وقد أنفقت مائة درهم على أن أرجع بها في مال القراض قال سألت مالكا عن هذا كله فقال لي ذلك له وهو مصدق ويرجع بما قال أنفقته في مال القراض إذا كان يشبه ما قال نفقة مثله قال بن القاسم ولو دفع ذلك إليه وقاسمه ثم جاء بعد ذلك يدعى ذلك لم يكن له شيء ولم يقبل قوله في المقارض يبدو له في أخذ ماله قبل العمل وبعده قلت أرأيت ما لم يعمل المقارض بالمال أ يكون لرب المال أن يأخذ ماله قال سألت مالكا عن الرجل يدفع إلى الرجل المال قراضا ثم يريد أن يأخذه منه قال إذا كان المال على حاله أخذه منه وإن كان المقارض قد اشترى بالمال أو تجهز بالمال يخرج به إلى سفر فليس لرب المال أن يردده قلت أرأيت أن كان قد مضى في بعض سفره فقال له رب المال أرجع ورد علي مالي وأنا أنفق عليك في رجعتك حتى تبلغ قال ليس ذلك له لأنه قد خرج به قلت أرأيت أن اشترى العامل بالمال سلعة فنهيته عن العمل في القراض بعد ما اشترى فقلت له اردد علي مالي أ يكون لي أن أجبره على بيع ما بقى في يديه من السلع وآخذ الثمن في قول مالك قال ليس ذلك لك عند